



الأثر الدلالي لسياق المقام في الحديث النبوي الشريف

*. د. عبد الوهاب خلف الله امبية

المستخلص

نظرية السياق من النظريات الحديثة في الغرب، وقد ظهرت على يد العالم اللغوي البريطاني فيرت (Firth) وهي نظرية تُعنى بدراسة المعنى عن طريق توظيف كل ما يحيط بالموقف الكلامي من قرائن لفظية، وحالية، ومقامية، حيث يقوم السياق في مواطن كثيرة بتحديد الدلالة المقصودة من اللفظ في جملته، وللعلماء المتقدمين إشارات إلى أهمية السياق، أو المقام الذي يتطلب مقالاً مخصوصاً يتلاءم معه، فالسياق متضمن داخل التعبير المنطوق بطريقة ما كما يقول د. محمد مُماسة عبداللطيف (1) ولذلك فقد ركز النحاة على دراسة اللغة المنطوقة؛ فتناولوا العلاقة بين المتكلم وما أراده من معنى، والمخاطب وما فهمه من الرسالة، والأحوال المحيطة بالحديث الكلامي (2) وقد أدرك اللغويون المحدثون أهمية تأثير اللغة بمطيات المجتمع، وثقافته، وعاداته وتقاليد، ومن ثم أهمية دراسة اللغة اجتماعياً.

* عضو هيئة التدريس بكلية الآداب / جامعة سبها

المقدمة

البحث اللغوي ظل حيناً من الدهر مقطوع العلاقة بالمحيط الاجتماعي ومعطياته، وقد فطن البلاغيون العرب - منذ أمد بعيد - إلى هذه العلاقة، ودرسوا بعض جوانبها، كما نلمس منهم الاهتمام بأثر معطيات المجتمع على اللغة عند سُراخ الحديث النبوي ورواته، وعند مفسري القرآن الكريم، ولم يغفل عنها الأصوليون فدرسوها.

وعلى الرغم من ثراء التراث العربي بهذه العلاقة (سياق المقام وعناصره) يعتبره اللغويون الغرب نتاجاً لمدارس تحليل الخطاب، ومغامرات العقل المعاصر في دراسة اللغة، وأما اللغويون العرب المحذون فأشاروا إلى هذا السياق في أبحاثهم، وكان من نتاجها إقرارهم بوجود إشاراتٍ بثرء التراث به، وكان من أكثرهم اهتماماً ولوعاً بدلالته الدكتور تمام حسان، الذي وصف دلالة سياق المقام فقال: ((الوجه الاجتماعي للدلالة - من وجوه المعنى الثلاثة)) (3) فقد جعل الأستاذ حسان للمعنى ثلاثة وجوه هي: الوجه الاجتماعي، ويسميه (المعنى الدلالي)، والوجه الوظيفي (الصوتي، والصرفي، والنحوي) والوجه المعجمي. (4) وهذه الوجوه التي تتمثل فيها العلاقات والأحداث والظروف التي تسود ساعة أداء (المقال).

يوضح الدكتور تمام حسان القيمة الدلالية لسياق المقام بأنه أحد أركان المعنى الثلاثة، فلا يُمكن اشتقاق المعنى إلا عن طريقه، ولذلك دعا - بجرأة عملية فذة - إلى استخدام سياق المقام للكشف عن المعنى، الذي يصفه بالاتجاه الصحيح والضروري، ثم يعرض الدكتور تمام تطبيق هذا المنهج لدراسة كتب التراث، لأنه ينبغي أن يصدق على النصوص المكتوبة ذات المقام المنقضي، الذي يُمكن أن يعاد بناؤه بالوصف التاريخي. (5)

وقد حدّد الدكتور تمام حسان هذا السياق الذي طالما نوّه بأهميته الدلالية فقال: ((هذا هو المقصود بفكرة المقام، ويضم المتكلم، والسامع، والظروف، والعلاقات الاجتماعية، والأحداث

الواردة في الماضي والحاضر، ثم التراث والتقاليد والعادات والخزعات...)). (6)

فالمحيط الاجتماعي وجميع المُلابسات التي قيل فيها القول، وثقافة المُخاطب، والبيئة التفاعلية بينه وبين المُتحدث، وما بينهما من عرف سائد يُحدد مدلولات الخطاب، كل ذلك يُسمّى سياق المقام، أو الحال، أو المعنى الاجتماعي أو الدلالي، كما يطلق عليه الدكتور تمام في مبحثٍ خاصٍ أفرده لهذا السياق في آخر كتابه (اللغة العربية معناها ومبناها). (7)

وقد بين الدكتور تمام حسان ما ينبغي على الباحثين فعله بغية دراسة نصوص التراث فقال: ((إن الكثير من نصوص تراثنا العربي قد جاء غامضاً، لأنّ الذين رَووا هذه النصوص لم يعنوا بإيراد وصفٍ كافٍ للمقام الذي أحاط بالنص، ومن ثمّ ينبغي لنا أن نبذل الجهدَ مُضاعفاً عند شرح هذه النصوص. حتى نستطيع إعادة بناء المقام على أساس من التاريخ، ومن علم النفس، والمُجتمع العربي القديم...)). (8)

فإذا كان الدكتور تمام يصف الكثير من نصوص التراث بهذا النقص، فلاشك في أن نصوص الحديث النبوي الشريف من الكثير الآخر المُستثنى الذي هو في منأى عن هذا العيب، حيث إن رواية الحديث نقلوا كثيراً من أسباب وروده التي تمثل السياق المقامي له (الحديث)، ونقل الرواة ما هو أدق من أسباب الورد، حيث كانوا مُدركين لأهمية مُصاحبات الكلام: من تعبيرات الوجه، وإشارات اليد، وإيماءات الرأس أدركوا أهمية هذه الحركات الجسميّة في إضفاء بعض الدلالات على نص الحديث النبوي، فحرصوا كلّ الحرص على نقلها بأمانة تامة، من ذلك مثلاً قولهم: فتمعّر وجه النبي، وقولهم: أشار بيده هكذا، كما سيأتي لاحقاً.

وما أشار إليه الدكتور تمام من إعادة بناء المقام عند شرح نصوص التراث في الحديث قام به الأئمة والشرّاح حق القيام، وما علينا باعتبارنا مُشتغلين في مجال اللغة العربية وباحثين إلا أن نسلط الأضواء على جهودهم و إبرازها جليّة من خلال ربطها

بعضها على بعض، فالحديث عن المتكلم يتواعم ويتقاطع أحياناً مع عنصر آخر...)). (9)

المتكلم ومقاصده

يُعد المتكلم العنصر الأهم في نظرية المقام، لأن فهم الكلام فهماً صحيحاً سليماً لا بد أن يوافق مراد المتكلم وقصده، وهذا لا يتأتى إلا بمقدار معرفة هذا المتكلم (عادته، ثقافته، أغراضه، ومقاصده) يقوى الفهم، ويصح ويسلم بقوتها، ويضعف ويردأ بضعفها.

ولهذا كان سيدنا أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) أعلم الصحابة على الإطلاق برسول الله ﷺ لأنه أعلمهم بعادته الخطابية وأسلوبه ﷺ، يُبين هذا الحديث الشريف الذي رواه أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) ((أن رسول الله ﷺ صعد المنبر فقال: إنَّ عبداً خيرَه اللهُ بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عند الله، فبكى أبو بكر وقال: بل نفديك بأباننا وأمهاتنا، فعجبنا لبيكانه أن يخبر النبي ﷺ عن رجل خَيْرٌ فكان المخير رسول الله ﷺ وكان أبو بكر أعلمنا به...)). (10) وهذا هو السر في هذا العلم الذي يخبر به أبو سعيد الخدري ليس إلا، ولهذا فهم أبو بكر (رضي الله عنه) مراد رسول الله ﷺ ومقصده من المثال الذي ساقه النبي ﷺ، وفات هذا الفهم على غيره من الصحابة، بل استغروا بكاءه (رضي الله عنه) فأبو بكر قد اعتاد أساليب النبي ﷺ وتعايرته ومقاصده، ومرامي خطابه، كل هذا من طول صحبته وملازمته إياه، وكذلك يعد الصحابة عموماً أعلم هذه الأمة، لأنهم يعلمون من أحوال النبي ﷺ بالمشاهدة والمصاحبة ومعرفة أحوال خطابه، وأساليبه ما لا يعلمه غيرهم.

ولذلك فإن من الأبعاد التي صدرها هاليداي لتحديد حالة المتحدث الاجتماعية هي التي يتوصل بها إلى دلالة الكلام بعد المجال Field الذي يعني به مقصد الكلام (11)، وقصد المتكلم هو ما يُسميه اللغويون **Speech function**، أي وظيفة الكلام. (12)

بالمقام في حقل الدراسات اللسانية الحديثة، كما سيتضح من هذه الدراسة.

ومما يجدر ذكره أن هذه الدراسة ليست دراسة خالصة لنظرية السياق، وإنما هي محاولة لتوظيف السياق في فهم نص الحديث النبوي، ولا أدعي أنها أول دراسة في هذا المجال، وإنما سبقت بعدة دراسات أخرى، ولكن الفارق بينها وبين ما سبقها أن الباحث حاول فيها الربط بين الاتجاهات الحديثة في الدرس اللساني، والتراث العربي، إيماناً منه بأهمية مساندة الطرق الحديثة في البحوث اللغوية، وعدم الإقتصار على الطرق التقليدية في الدرس اللغوي، أو البحوث القديمة والمصادر القديمة وحدها، وهذا ليس تقليلاً من قيمة الطرق التقليدية في الدرس اللغوي، وإنما هو طريق للكشف من جديد عن تراثنا اللغوي في ظل المناهج الحديثة لدراسة اللغة.

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى بيان مدى عناية الخطاب النبوي بهذا المقام، من مراعاة حال المُخاطب وشخصيته، وعاداته، وتقاليده، وأثر ذلك في دلالة الحديث.

كما تبرز مدى وعي رواة الحديث النبوي وشراحه بقيمة السياق وتأثيره الدلالي، وبيان جهودهم في تأصيل فهم الحديث النبوي عبر تعاملهم مع هذا السياق.

كذلك السعي لدراسة التراث تحت رؤى منهجية حديثة في محاولة مشاركة وإسهام في جهود النهضة بالبحث اللغوي العربي.

دلالة بعض أهم عناصر المقام في الحديث النبوي:

أولاً: المشاركون في الخطاب: يُقصد بهذا العنصر: المتكلم والمُخاطب، وما يتعلق بهما، وهما جزء لا يتجزأ من حالهم ومنزلتهم وعاداتهم وتقاليدهم وأعرافهم، لأن كثيراً من عناصر المقام تسمح بالتداخل والتشاكل، يقول الدكتور ردة الله الطلحي وهو أحد تلامذة د. تمام المتأثرين به، يقول عن عناصر المقام: ((تشكيل حلقة متكاملة كل منها يقوم بدور سياقي، ويستند

أدنى، أو خادماً أو مخدوماً، أو بائعاً أو مشترياً، أو موظفاً أو أجيراً أو متطوعاً، وقد يكون عسكرياً أو مدنياً، أو عاملاً يدوياً أو مفكراً، أو صاحب مهنة أو عاطلاً، أو غنياً أو فقيراً، أو متقفاً أو جاهلاً... وواضح أن الكلمة الواحدة قد يختلف معناها بحسب الدور الذي يؤديه الفرد)) (15).

والمتكلم كائناً من كان له أدوار مختلفة، ووظائف شتى لتقابله مع شخصيات مختلفة في حياته العادية اليومية، وتنوع المواقف الاجتماعية التي يفهمها، وهذا ما يُسميه بعض اللغويين (تجميع الأدوار الاجتماعية) (16).

وهذه المسالك الحياتية كثيرة متنوعة، ومختلفة كثرةً وتنوعاً، واختلاف الحياة نفسها، فمثلاً المعلم في كلامه مع أهله مختلف عن محاورته لتلاميذه في فصول الدراسة، وحديثه مع زملائه غير حديثه في السوق، أو الشارع، وهذا ما يُطلق عليه اللغويون (دلالة وصف المتكلم ومنزلته الاجتماعية) (17).

وباعتبار هذا الوصف هناك أمور يتكلم فيها الرسول ﷺ بالإضافة إلى وصف النبوة والرسالة تكون موضوعاً يقتضي وصفاً آخر إضافياً لازماً؛ لكونها أموراً يشترك فيها النبي ﷺ مع غيره من البشر، ككونه زوجاً أو مصلحاً اجتماعياً، أو شافعاً، أو قائد حرب، أو مُقسم غنائم، أو عاقد عهد، ونحوها من الأمور، فعند البحث عن الدلالة في الحديث وموضوعه ينبغي مراعاة ذلك الوصف الإضافي اللازم المشترك، لأنه مع إغائه تلغى دلالاته، ويتخذ الحديث منحىً تشريعياً فحسب، وهذا شيءٌ لحظه الفقهاء والغلماء، وراعوه تمام المراعاة في دلالة أحاديثه ﷺ، وربما رجح اختلافهم في بعض الأحاديث إلى اختلافهم في وصفه ﷺ في ذلك الحديث، يقول القرافي في فروقه في (فرق) خصصه بهذا: ((الفرق السادس والثلاثون بين قاعدة تصرفه ﷺ بالقضاء، وبين قاعدة تصرفه بالفتوى، وهي التبليغ، وبين قاعدة تصرفه بالإمامة)) (18)، وقد اجتمع فيه ﷺ الأوصاف المنفرقة في غيره (الإمامة والإمارة والولاية والحكم والقضاء والفتوى) وبهذا فإن

من مقاصد المتكلم التعمية على المخاطب (التورية أو التعريض).

والتورية أن يتكلم المتكلم بلفظ مُحتمل لمعنيين: قريب، وبعيد، فيوهم مخاطبه أنه أراد القريب بينما يريد البعيد، وقصد في ذلك تعمية مراده وإخفائه على المخاطب، وهو التورية عند اللغويين، والتعريض عند الفقهاء، ويتبين الأثر الدلالي لقصد المتكلم في الحديث التالي مما يرويه البخاري: قال النبي ﷺ: ((قال إبراهيم لسارة: هذه أختي، وذلك في ذات الله عز وجل)) (13) ففي الحديث السابق يقول سيدنا إبراهيم للنمرود عن زوجته سارة: هذه أختي، وهي كما نعلم جميعاً أنها زوجته.

ففي لفظة هذه أختي: فيها معنى قريب، وهي الأخوة في النسب، وفيها معنى بعيد، وهي الأخوة الدينية، وفيها تعمية العلاقة الزوجية عن النمرود وإيهامه العلاقة النسبية، وهي المعنى القريب وظاهر اللفظ، فمن خلال إدراك قصد المتكلم تفهم دلالة كلامه.

وقد تكون هذه الدلالة عكس ذلك المعنى الظاهري الذي شحنت به الألفاظ، وتصح دلالة القصد المخالف لسياق المقال في حديثه ﷺ لما رجع من الأحزاب فقال: ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريضة)). أدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم بل نصلي لم يرد من ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم)) (14).

ففي الحديث السابق: ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريضة)) فيه دلالة ظاهرة للفظ، وهي: النهي عن الصلاة إلا هناك، وفيه دلالة القصد، وهي: الإسراع إلى بني قريضة وعدم التباطؤ.

منزلة المتكلم ووصفه

يتأثر الكلام أيما تأثر باختلاف منزلة قائله الاجتماعية، ولذلك قال الدكتور تمام: ((قد يكون الفرد أباً أو أماً أو ابناً، أو عضواً في ناد، أو جماعة، أو رئيساً أو مرؤوساً، أو أعلى أو

أما دلالة هذا الوصف فعدم وجوب بريرة ولزومها أن ترجع لزوجها (مغيث). لأن النبي ﷺ كلمها شافعاً مصلحاً، لا أمراً مبلغاً، فكان بريرة أدركت هذا الفرق في وصفه ﷺ مبلغاً أو شافعاً مصلحاً، فاستعلمت منه فأخبرها ﷺ.

3- وربما من هذا أيضاً كونه مصلحاً، فقد أصلح بين كعب بن مالك وابن أبي حرد، فعن كعب قال: ((إنه تقاضي ابن أبي حرد ديناً كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سِجْفَ حجرته فنأدى: يا كعب، قال: لبيك يا رسول الله، قال: ((ضع من دينك هذا)) وأوماً إليه . أي الشطر . قال: لقد فعلت يا رسول الله، قال: قم فاقضه)) (21)، السجف: الستر، والجمع: سجوف، ففي الحديث: ((ضع من دينك هذا وأوماً إليه أي الشطر)) فالمتكلم هنا بصفته مصلحاً بين خصمين، ودلالة هذا الوصف عدم لزوم كعب أن يضع شطر ماله ودينه، ولكنه فضّل تطوعاً، وطاعةً لصلح رسول الله ﷺ، وذلك مما يرجح كونه ﷺ مصلحاً هنا هو عدم لزوم كل خصم بوضع شطر ماله، ودينه، وإلا لكان فتوى لازمة لجميع الخصوم، وهذا لم يكن كذلك، فالمال من حق الخصم وتكرمه، وليس لقاضي ولا لحاكم أن يسعى.

في إسقاطه، وهذا واضح بين.

4- حديث معاذ (رضي الله عنه) حين وجهه ﷺ لليمن: ((أن النبي ﷺ أمره أن يأخذ من كل حالم، (يعني محتلماً) ديناراً أو عدله من المعافري ثياباً تكون باليمن)) (22)، والمعافرية: برود باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن وإليهم تُنسب الثياب (المعافرية) اللسان: عفر) ففي الحديث: ((خذ من كل حالم: ديناراً أو عدله)).

فالمتكلم هنا يوصفه الإمام والوالي و الحاكم، ودلالة هذا الوصف عدم لزوم هذا المقدار في الجزية لكل إمام، بل حسب ما يراه. والتفويض في أمر الجزية (مقدارها وتوقيتها) إلى الإمام يجتهد فيه، حسب ما يراه، وهذا قول عطاء بن أبي رباح، وأبي عبيد،

الرسول ﷺ يتصرف قولاً (في كلامه) وعملاً (في أفعاله) تحت أوصاف ثلاثة هي:

1- وصف التبليغ والرسالة، فيكون لازماً للجميع وللأبد، لأنه وحي وتشريع.

2- وصف الإمامة والإمارة والقيادة، فيكون تصرفاً قيادياً غير لازم، حسب ما يراه الإمام.

3- وصف القضاء، يلزم منه رفع ذلك للقاضي ليحكم فيه، ويتضح هذا من دلالة الأحاديث النبوية الآتية:

1- قالت عائشة: ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن غضبي، ثم قالت: يا رسول الله أحسبك إذا قلبت لك بنيةً أبي بكر ذريعتيها، ثم أقبلت عليّ فأعرضت عنها حتى قال النبي ﷺ: (دونك فانتصري) فأقبلت عليها حتى رأيتها . وقد يبس ريقها في

فيها . ما تردُّ عليّ شيئاً، فأريت النبي ﷺ يتهلّل وجهه (19)

ففي الحديث السابق (أحسبك إذا قلبت لك بنيةً أبي بكر ذريعتيها) المتكلم: حاله ووصفه: زوجة مُصابة بغيرة شديدة تخاطب زوجها بغضب.

وفيه أيضاً دلالة حالة المتكلم بعدم القبح في عقيدتها، لأنها خاطبت النبي ﷺ بصفته زوجاً.

2- عن ابن عباس: ((أن مغيثاً كان عبداً يعني متزوجاً) فأعتقت زوجته، فخبرت فاختارت فراقه، فقال: يا رسول الله اشفع لي إليها، فقال رسول الله ﷺ: ((يا بريرة اتقي الله؛ فإنه زوجك وأبو ولدك))، فقالت يا رسول الله: أتأمرني بذلك؟ فقال: ((إنما أنا شافع))، فقالت: فلا حاجة لي فيه، قال ابن عباس: ((كأنني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه على لحيته)) فقال رسول الله ﷺ: ((ألا تعجب من حب مغيث بريرة، وبغض بريرة مغيثاً)) (20).

ففي الحديث السابق: ((اتقي الله، فإنه زوجك وأبو ولدك)) يُشير بمراجعتي، فصاحب الحديث هنا بصفته شافعاً لزوج أعتقت زوجته، فاختارت فراقه، فأسى لذلك فشفع له النبي ﷺ.

حيث القانون . القانون نفسه)) (27). وعليه يظهر بقاء النظام القبلي بالإضافة إلى نظام دولة الإسلام في عهد النبي ﷺ.

ففي هذا الحديث: عن مروان والمسور بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرّد إليهم أموالهم فقال لهم رسول الله ﷺ: معي من ترون وأحب الحديث إلى أصدقته، فاختاروا إما السبي، وإما المال، فقالوا: نختار سبينا، فقام رسول الله ﷺ فأثنى على الله ثم قال: أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء جاءوا تائبين وإنّي قد رأيتُ أن أردّ إليهم سببهم، فمن أحبّ منكم أن يطيب ذلك فليفعل. ومن أحبّ منكم أن يكون على حظّه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل، فقال الناس قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله، فقال لهم رسول الله ﷺ: ((إنا لا ندرى من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم، فرجع الناس وكلمهم عرفاؤهم فأخبروا أنهم قد طيبوا وأننوا)) (28).

فالعرف هو ما يُدعى الآن في لغة السياسة والدول (النائب) فكان نوابهم الذين يرفعون قضاياهم للنبي ﷺ شيوخ قبائلهم، لأن النبي ﷺ لم يكن ليستغني في نظام الدولة الإسلامية التي أسسها عن ذلك النظام القبلي العشائري المتمكن الوطيد في ذلك المجتمع.

ففي الحديث السابق: فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم، فالمُخاطَب كان مُجتمعاً قبلياً عشائرياً يوجد تحت نظام دولة الإسلام.

أمّا دلالة حال المُخاطَب هذه فعدم لزوم نظام شيوخ القبائل في اتخاذ العرفاء والنواب للدولة، لأنه نظام ألزمته طبيعة المجتمع الذي يُخاطبه النبي ﷺ.

فالنبي ﷺ في هذا الحديث يُعالج موضوعاً وقضيةً من قضايا دولة الإسلام في سياسة الأموال والغنائم، فاعتمد في ذلك على النظام العرفي القبلي العشائري الذي كان طبيعة ذلك المجتمع، وإلا لو كان لذلك المُجتمع نظام آخر مدني غير القبيلة والعشيرة

والطبري(23) ، ومن هذا القبيل قوله ﷺ: ((من قتل قتيلاً له عليه بيّنة فله سلْبُهُ)) (24).

ففي الحديث: ((من قتل قتيلاً له عليه بيّنة فله سلْبُهُ)) فالمتكلم هو الرسول ﷺ بوصفه قائداً ميدانياً في الحرب، ودلالة هذا الوصف أنه حكمٌ ليس تشريعاً إلهياً ريانياً لازماً لجميع المسلمين وقادتهم في الحرب، بل حسب ما يراه كل قائد وأمير من المصلحة، وهذا التحليل لهذا الحديث تبعاً لما رآه مالك من دلالة هذا الحديث، فقد رأى أنّ هذا الحديث هو ((تصرف الإمامة، فلا يستحل أحد سلب المقتول إلا أن يقول الإمام (القائد) ذلك)) (25).

المُخاطَب

لمعرفة خواص الشخصية العربية التي يخاطبها النبي ﷺ أحال صاحب كتاب (دماء العربية) على ثلاثة مصادر، وهي المقدمة لابن خلدون، والبيان والتبيين للجاحظ، وفجر الإسلام لأحمد أمين. فقال صاحب الكتاب: ((قد خلطوا بين عربي الجاهلية وعربي الإسلام، وقد خلطوا بين العرب والأعراب، من جهة وبين حياة العربي قبل الإسلام وبعده من جهة أخرى، فليس عرب البادية، ولا حضر يثرب ومكة والطائف واليمن في الجاهلية هم أنفسهم بعد اتساع رقعة الدولة الإسلامية ؛ لأنه قد طرأ على فكرهم ولسانهم ومخيلتهم تحولات كبرى أحدثتها القرآن، وأحدثتها القيم التي أرسنها العقيدة الجديدة)) (26). ولعلّ من أبرز سمات التفرقة بين العهدين: الإسلامي والجاهلي ما يلي:

تطور النظام القبلي إلى نظام الدولة، مع بقاء الأول واعتماد الثاني عليه، يقول صاحب كتاب دماء العربية: ((وينبغي أن نسلط الضوء على أمر جوهري، أغفله هؤلاء المحللون لشخصية العربي، ألا وهو خضوعه وولائه غير المتبصر، وغير المشروط للمجتمع الأبوي الذي نشأ فيه، ومن طبيعة هذا المجتمع تسجيل الأب(شيخ القبيلة) لا باعتباره فوق القانون، وإنما باعتباره .

يسمون أصل الخمر(العنب) كرماء؛ لأنهم زعموا أنها تحثهم على الجود والكرم ومكارم الأخلاق، أما أثر دلالة هذه الثقافة على مفهوم الحديث هو عموم النهي عن جميع أسماء الجاهلية التي تناقض أسماء الإيمان وأحكامه، وكذلك النهي عن تسمية المَحرمات بما يهيج الطباع عند ذكرها.

قال ابن الأنباري فيما يرويه عنه ابن حجر العسقلاني: ((أنهم (العرب) سمو العنب كرمأ لأن الخمر المُتخذة منه تحث على السخاء، وتأمروهم بمكارم الأخلاق، حتى قال شاعرهم: والخمر مُشتقة المعنى من الكرم-، وقال آخر:

شُققتُ من الصَّبَا واشتُقُّ مِنِّي كما اشتُقُّ من

الكَرْمِ الْكُرُومِ .

فذلك نهوا عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسموا أصل الخمر باسم مأخوذٍ من الكرم (34).

ومن نماذج سنن العادة لا العبادة ما يأتي:

حملُ العصا منه، كما في حديث ابن مسعود فقال: ((بينما أنا مع النبي ﷺ في حرث المدينة وهو يتوكأ على عسيب (35). ففي الحديث السابق من العادة والثقافة حمل العصا في المشي والاتكاء عليها.

أما دلالة هذه العادة والثقافة على فهم الحديث هي أن حمل العصا ليس من سنن العبادة التي يؤجر عليها ويتأسى فيها بالرسول ﷺ بل هي من سنن العادة، وسنن العادة هي ما كان النبي ﷺ يفعل لا لأنه شرع، بل لأنه عادة قومه، فاصطاح عليها الغُلماء بسنن العادة لا العبادة، ولذلك قال الألباني: ((حمل العصا من سنن العادة لا العبادة)) (36).

اتخاذ الشَّعر:

فمن أنس(رضي الله عنه): ((أن النبي ﷺ كان شعره يضرب منكبيه)) (37) ففي دلالة هذا الحديث في المقام: أن العرب كانت تحب الشعر واللحية الطويلة، وهذا كان في الناس إلى عهد قريب، فكان النبي ﷺ طويل الشعر تبعاً لعادة قومه الذين بُعث فيهم، ولهذا ربما طول الشعر ليس شيئاً مشروعاً مُستحباً

لاستند إليه ﷺ، ولما تكلف نظام القبيلة في اتخاذ عرفائه (نوابه).

ثقافة المُخاطب وعاداته وتقاليده

يُعدُّ (المقام) جزءاً من ثقافة المُخاطب من قبيل علم اللغة العرفي الذي هو دراسة اللغة بالنسبة للثقافة (29)، والثقافة هنا تعني: ((الثقافة بمفهومها في علم الإنسان والعلوم الاجتماعية، غير أن الثقافة بهذا المعنى تفترض مسبقاً المُجتمع، والمُجتمع بدوره يعتمد على الثقافة)) (30).

والحقيقة في معنى كل كلام ودلالته كما يقول د.تمام: ((أن المعنى بدون الاعتبارات الاجتماعية، والدينية غير مُكتمل، بل ربما يكون بدونها معدوماً أو يكون اللفظ لغزاً وطمساً لا يُمكن إدراكه، وذلك اللغز والطمس اعتمد المُتكلم فيه على ثقافة المُخاطب التي اكتسبها في الإطار الاجتماعي لذلك الملفوظ، ويتقبله ويفهمه فهماً سريعاً لا يحتاج معه إلى شرح ولا إيضاح بما لهذا الفرد(المُخاطب) من نشأة في إطار هذه الثقافة)) (31).

ومن أثر ثقافة المُخاطب وعاداته وأعرافه وتقاليده على دلالة الحديث النبوي ما يأتي:

قوله ﷺ: ((لا عدوى وفرّ من المجذوم فرارك من الأسد)) (32) ففي الحديث السابق أن المُخاطب وثقافته هم عرب كانوا في جاهلية جرت عاداتهم وثقافتهم فيها باعتقادهم انتقال الأمراض بطبعها، لا بكونها سبباً.

أما دلالة هذه الثقافة على الحديث فهي نفي هذه الاعتقادات التي كانت مُستقرة في ثقافة المُجتمع الجاهلي، مع ثبوت الأسباب التي قد تختلف عن مُسبباتها.

فيتبين من هذا التحليل أن النبي ﷺ إنما نفى اعتقادهم، ولا يقصد نفي الأسباب، فقوله ﷺ: (لا عدوى وفرّ من المجذوم فرارك من الأسد) شمل الأمرين معاً، فنفي اعتقادهم مع إثبات الأسباب.

قوله ﷺ: ((لاتسموا العنب كرمأ، إنما الكرم قلبُ المؤمن)) (33) ففي الحديث السابق: المُخاطب وثقافته كانوا في الجاهلية

يتعبد الله به، ويتأسى فيه برسوله ﷺ، والله أعلم. ولا يُدرك هذا المعنى إلا بمعرفة عادات العرب وثقافتهم وتقاليدهم وأعرافهم. الخاتم (لبس الخاتم).

فعن عبد الله بن جعفر قال: ((كان النبي ﷺ يختم في يمينه)) (38) فهل اتخذ الخاتم ولبسه سنة؟ والجواب ليس بسنة، لأن النبي ﷺ إنما لبسه لعادة تطلبت ذلك وهي كون الملوك الذين راسلهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ خاتماً لهذه العادة الملكية، يبين هذا ما قاله أنس: ((أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي، فقيل أنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ ((رسول الله)) خاتماً حلقته فضة، ونقشهُ ((محمد رسول الله)) (39).

دلالة عنصر الحركات الجسمية

يُمكن تعريف هذا المفهوم بأنه: كُلُّ إشارة يصدرها الإنسان من جسمه؛ استجابة لمثيرها، وتحمل معنى ما، مُصاحبة للكلام كانت أم لا (40)، وهناك مُصطلحات مُتعددة استخدمها الباحثون تتضمن هذا المفهوم منها (اللغة غير المنطوقة، أو غير اللفظية) و(التعبير الجسمي) و(التواصل الجسمي) و(لغة الجسم) و(لغة الإشارة) و(الحركات الجسمية) و(الإشارات الجسمية المصاحبة للكلام) ويُقابل بمُصطلح (المُصاحبات اللفظية) (41).

الأهمية الدلالية للإشارات الجسمية

يقول الجاحظ: ((والإشارة واللفظ شريكان ونعم العون هي له، ونعم الترجمان وفي الإشارة بالطرف والحاجب وغير ذلك من الجوارح مرفق كبير، ومعوثة حاضرة في أمور يسترها بعض الناس من بعض، ويخفونها من الجليس وغير الجليس، ولولا الإشارة لم يتفاهم الناس معنى خاص الخاص، ولجهلوا هذا الباب البتة (42) ويذكر الدكتور كريم زكي عن الإشارة بأنها كلام، ولكنه من جنسٍ آخِرٍ، فقال: ((إنَّ الإنسان لا يتكلم فقط بلسانه، وأعضاء النطق الأخرى، ولكنه يتكلم بأعضاء جسمه أيضاً، إنه يومئ برأسه، ويغمز بعينه، ويؤمُّ بشفتيه، ويشير

بأصابعه، ويهزُّ بمنكبيه، إن هذه الإشارات المُصاحبة للألفاظ المنطوقة تقوم بتأكيد دلالات هذه الألفاظ من ناحية، وإكمال ما يعترىها من نقصٍ من ناحيةٍ ثانيةٍ، ومن هنا تتمثل أهمية لغة الإشارات الجسمية في نقل الأفكار والمشاعر والأداء (والعواطف) (43).

ويسبب تأثر العرب بالفيلسوف اليوناني أرسطو، أصبحت لهم عناية بالتأليف في الإشارات فيما سمَّوه بـ (علم الفراسة) (44) فكانوا يستدلون بالأحوال الظاهرة على المشاعر والعواطف والأحوال النفسية وحقيقة النفوس، وإن كان للعرب معرفة وإدراك لكثيرٍ من دلالات الإشارات الجسمية من غير حاجةٍ لفراسةٍ في ذلك، فتناقلت العرب هذه الدلالات في ثقافتها، وأعرافها وآدابها وشعرها وخطبها، يقول ابن جني معلقاً على قول الهذلي :

رَفُونِي وَقَالُوا يَا خُوَيْلِدُ لَا تُرْعَ فَقُلْتُ وَأَنْكَرْتُ الْوُجُوهُ هُمْ هُمْ

قال : ((أفلا ترى إلى اعتباره بمشاهدة الوجوه وجعلها دليلاً على ما في النفوس)) (45).

ومن أهم الدلالات الجسمية في الحديث النبوي ما يلي:

1- دلالة تعابير الوجه

فمن أهم دلالات تعابير الوجه، تنوع ملامح الوجه حسب المقام ما يلي: دلالة احمرار الوجه: الغضب والخوف، الفزع والحياء والخجل، أمَّا بروق الوجه وتلألؤه فيدلُّ على: الفرح والرضا والسرور. أمَّا تبيُّد الوجه وتمعُّره ففيه دلالة: الدهشة والتعجب، والحزن، والغضب، والكراهية والاستياء.

فتغير ملامح وجه الإنسان وتعابيره يكون تبعاً لمشاعره وعواطفه وحالاته النفسية والسيكولوجية، ومن أهم دلالة ملامح الوجه في الحديث النبوي ما يلي:

تبيُّد الوجه وتمعُّره: يعني اشتداده وانكماشه وانقباضه كتبيُّد الأرض بالمطر، ويدلُّ على:

أ - دلالة الدهشة والتعجب:

كما في حديث عقبه بن الحارث أنه قال: ((صليتُ مع النبي ﷺ)) العصر، فلما سلم قام سريعاً ودخل على بعض نسائه، ثم خرج

أ - الغضب، كما في حديث اللفظة لما سأله ﷺ رجل عن ضالة الإبل، فغضب حتى احمرت وجنتاه، أو قال: احمر وجهه، فقال: مالك وله معها سقاؤها وغداؤها، ترد الماء وترعى الشجر حتى يلقاها ربها)) (53)، وكأن احمرار الوجه علامة ودليل الغضب، لأنه إنما يكون من شدة فوران الدم وغلبيته، فتنتفخ عروق الدم في الوجه، فيصبح أحمرًا.

ب- الحياء: يحمر الوجه حياءً وخجلًا، وهذا مُشاهد كثيراً في الحيّة الخجولة من النساء.

دلالة الضحك:

أ - التعجب، وتكون دلالة الضحك فيه تعجباً إذا دلّ على ذلك المقام، كما في حديث عبدالله بن عمر قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف، فلم ينل منهم شيئاً فقال: إنا قافلون إن شاء الله، قال أصحابه: نرجع ولم نفتتحه؟ فقال لهم رسول الله ﷺ ((اغدوا على القتال، فغدوا، فأصابهم جراح، فقال لهم رسول الله ﷺ: إنا قافلون غداً، فأعجبهم ذلك، فضحك رسول رسول الله ﷺ)) (54). قال النووي ((© فضحك ﷺ تعجباً من سرعة تغير رأيهم ((النبي ، والله أعلم)) (55). وبذلك تكون دلالة الضحك باختلاف الضحك حسب المقام.

دلالة الإشارة بالوجه والعينين

لقد كانت الوجوه والعيون دليلاً على ما

في النفوس حتى وإن لم يتلفظ الإنسان بفحواها قال زهير بن أبي سلمى:

متى تك في صديقٍ أو عدوّ تخبرك

الوجوه عن القلوب (56)

وأشارت العيون لها دلالات مختلفة في الكلام العربي، ولا يكاد ديوان شاعر يخلو من إشارة إلى تعبيرات العيون تفصح عمّا اعتاده العرب في مخاطبتهم اليومية من دور النظرة في كشف المقاصد، أو في إكمال المنطوقات اللفظية، فهناك مثلاً النظر الشرر الذي يدلّ على الغضب الذي يبدو في عين الناظر كقول النابغة الذبياني: (57).

ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته، فقال: ذكرت وأنا في الصلاة تبرأ عندنا، فكرهت أن يمسي أو يبيت عندنا، فأمرت بقسمته ((46) فالصاحبة رضوان الله عليهم . بدأ العجب على وجوههم، لما رأوا من حال وأمر يخالف ما عهدوا من عاداته)) ﷺ، قال ابن حجر: ((وكانت تلك عاداتهم إذا رأوا منه غير ما يعهدونه خشية أن ينزل فيهم شيء يسوؤهم)) (47).

ب - دلالة الحزن والكراهية:

وهذا في حديث الصعب بن جثامة الليثي: ((أنه أهدى لرسول الله حماراً وحشياً وهو بالأبواء، أو بودان، فردّه عليه، فلما رأى ما في وجهه، قال أنا لم نردّه عليك، إلا إنا حُرّم)) (48).

وما في وجهه هو تعبير الحزن والكراهة من ردّ هديته، ومن صدق النفس نطق الوجه بما في النفس من مشاعر الرضا والغضب والكراهية، حتى قال أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) ((كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه)) (49)، فأثار ما يكرهه تظهر جليلة على وجهه، كما أنّ آثار سروره وفرحه تطلع وتبرق على وجهه حتى كأنه فلقة قمر.

ج - دلالة الغضب:

كما قال له رجل: ((والله ما أراد محمدٌ بهذا وجه الله، فتمعّر وجهه (50). والتمعّر كما قال ابن حجر: أي تغيير، وأصله في الشجر إذا قل ماؤه فصار قليل النضرة عديم الإشراق، ويُقال: للوادي المجذب أمتع (51)، وعلى هذا فتمعّر الوجه: عكس إشراقه، كما أن تبدّل الوجه: انقباض فيه، وهو عكس انبساطه.

دلالة بروق الوجه وتلألؤه

بروق الوجه وتلألؤه دلالة الرضا والسرور والفرح، كما في حديث كعب بن مالك (رضي الله عنه): ((كان رسول الله ﷺ إذا سُرّ استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه)) (52).

دلالة احمرار الوجه

ينظرن شزراً إلى من جاء عن عرضٍ بأوجهٍ منكباتٍ
الرق أحرار (58)

وقول المجنون: فأعرف منها الودَّ من لين طرفها أعرف منها
الهجرَ بالنظرِ الشزر (58)

فإيماء العين من أشد السلوكيات البصرية احتياجاً إلى منطوقات
الاتصال اللفظي لتفسيرها، ولا يتحدد معناها إلا من خلال
الموقف الاتصالي الاجتماعي بما فيه من معرفة مشتركة بين
المشاركين في الخطاب، فإشارات العيون قد تكون عوناً للإنسان
عن التلفظ باللسان، قال علي بن أبي طالب:

وفي العين غنى للعيان تنطق وأفواه.

واختلاف دلالة النظر تكون حسب المقام، وذلك كما ورد في
حديث معاوية بن أبي الحكم السلمي حين شمت رجلاً عطس
وهم في الصلاة وراء النبي ﷺ في مسجده، قال معاوية: ((
فرماني القوم بأبصارهم)) (59). قال النووي: ((زجرًا بالبصر
من غير كلام)) (60). ومن الملاحظ أن الزجر والإنكار بالبصر
عادة ما يكون نظراً مستميتاً ثابتاً، أي: كما يكون في إنكار
بعض الآباء على أبنائهم الصغار.

احمرار العينين

فمن جابر بن عبد الله قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا خطب
احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش، يقول
صبحكم ومساءم)) (61).

دلالة خفض البصر

ومن دلالاته التعظيم والأدب، كما قال عمرو بن العاص: ((ما
كان أحد أحبَّ إليَّ من رسول الله ﷺ ولا أجلَّ في عينيَّ منه، وما
كنتُ أطيق أن أملاً عينيَّ منه، إجلالاً له، ولو سئلتُ أن أصفه
ما أظقتُ؛ لأنني لم أكن أملاً عينيَّ منه)) (62).

دلالة الإيماء بالرأس

الإشارة بالرأس هي إيماء تواصلية أساسية، ولعل هذه الإيماءة
فطرية وليست وراثية ولا مكتسبة، ومن دلالة هذه الإيماءة:

إبداء الحياء، كما في حديث عائشة أن امرأة من الأنصار قالت
للنبي ﷺ: كيف اغتسل من المحيض؟، قال: ((خدي فرصة
ممسكة فتوضئي بها))، ثم إنَّ النَّبِيَّ ﷺ استحيا فأعرض بوجهه
أو (قال توضئي بها)، فأخذتها فجدبتها، فأخبرتها بما يريد
النبي ﷺ (63).

دلالة إيماءات الأصابع

ويطلق عليها مصطلح "كلام الأصابع"، وهذه بعض أهم إشارات
الأصابع ودلالاتها، في الحديث النبوي:

إشارة اقتران السبابة والوسطى وتدل على التقارب، وهذه الإيماءة
تدل على التقارب، وكان النَّبِيُّ ﷺ كثيراً ما يُشير بها كما في
قوله ﷺ: ((أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقارن بأصبعيه:
السبابة والوسطى)) (64). وقوله ﷺ: ((بُعثتُ أنا والساعة كهذه
من هذه، أو كهاتين، وقرن بين السبابة والوسطى)) (65). ففي
الحديث الأول اقتراب مكان، وهو منزلة النبي ﷺ في الجنة مع
منزلة كافل اليتيم المحتسب، وفي الحديث الثاني اقتراب زمان،
وهو زمن قيام الساعة مع زمن بعثته ﷺ.

دلالة إشارة تشبيك الأصابع: ومن دلالاتها في الحديث التماسك
والتراحم والاتحاد: ومن هذا قوله ﷺ في حديث أبي موسى
الأشعري: ((المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدُّ بعضه
بعضاً، وشبك أصابعه)) (66). وهذه الإشارة دلالة الواجب على
المسلمين من التماسك والاتحاد، حتى كأنهم بُنيان أو جسد
واحد.

إيماءة العقد بالأصابع:

وهي إشارة حسابية تصالحت عليها العرب، وتحسب بها الآحاد
والعشرات والمئات والألوف، وتُعرف عندهم بعد الحساب، قال ابن
حجر العسقلاني: ((إنه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا
به عن التلفظ، وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة في
البيع، فيضع أحدهما يده في يد الآخر فيفهمان المراد من غير
تلفظ، لقصد ستر ذلك عن غيرهما عن حضرهما)) (67). ومن
نماذج العقد الحسابي بالأصابع في الحديث النبوي قوله ﷺ:

- 5 - إنَّ البنية اللغوية نتاج اجتماعي لا يمكن فهمه إلا بربطه بالبنية الاجتماعية التي أنتجته.
- 6 - إن ثقافة المُخاطبين وعاداتهم وتقاليدهم في العهد النبوي يُمكن كشف كثيرٍ منها بتحليل بعض الأحاديث النبوية، كما أنه لا يتيسر إدراك دلالة كثيرٍ من تلك الأحاديث إلا بعد إدراك ثقافة ذلك المُجتمع المُخاطب بها.
- 7 - إن منزلة المُخاطب الاجتماعية وماهيته الشخصية في (الاستنكار، والأمر، والتوجيه والإرشاد) تؤثر تأثيراً جلياً في أساليب الحديث النبوي ما بين شدة ولين، وقسوة ولطف.
- 8 - إن النبي صلى الله عليه وسلم خطاب الناس على قدر عقولهم وثقافتهم، وراعى في ذلك المقام تمام المراعاة في الدعوة والتوجيه والإصلاح.
- 9 - إن هُناك في الحديث سنن عبادة توجد أيضاً سنن عادة لا يتعبّد بها لله، ولا تتيسر معرفتها إلا بواسطة تحليل الحديث النبوي في إطار ثقافة المُجتمع المُخاطب به.
- 10 - إنَّ للإشارات الجسدية من إيماءات بالرأس وتعابير للوجه، وإشارات باليد والأصابع حظاً في الحديث النبوي الشريف، وقد أستخدمت بنفس دلالاتها المتفق عليها بين الناس.

التوصيات

1. القيام بدراسةٍ مُعمقةٍ لنصوص التراث في مجال سياق المقام ودلالاته، وكشف ما بنصوص التراث من غموضٍ، فلا زال سياق المقام بكاراً يحتاج إلى بحثٍ، بخاصةٍ في التراث العربي.
2. الحث على شراح الحديث النبوي الشريف على الاهتمام بتوضيح سياق الحديث النبوي، وعدم اتباع النمط التقليدي المعهود في الشرح، مثل شرح مفردات الحديث النبوي، والمعنى العام، وما يؤخذ من الحديث، فلم يهتم الشراح بسياق المقام في الحديث النبوي الشريف.

((فتح الله من ردم ياجوجوماجوج مثل هذا، وعقد بيده تسعين)) (68).

وعقد التسعين قال عنه ابن حجر: ((أن يجعل طرف السبابة اليمنى في أصلها، ويضمها مُحكماً، بحيث تنطوي عقدتها حتى تصبح مثل الحية المطوقة)) (69).

وتخلص إلى توضيح إيماءات الأصابع في حديث النبي في الآتي:

اقتراب السبابة والوسطى: تدل على التقارب الزمني والمكاني، وتشبيك الأصابع: يدل على التلاحم والتماسك، والترابط، وثني الأصابع: يدل على حساب العقد من الآحاد إلى الآلاف.

الخاتمة

نخلص من دراسة هذا الموضوع (الأثر الدلالي لسياق المقام في الحديث النبوي الشريف) إلى القول بأنَّ المقام مجال رحب في اللسانيات الحديثة، حيث إنه يُعدُّ مركز علم الدلالة الوصفية، وقد اقتصرت هذه الدراسة على ما ظهر وبرز من دلالاته في الحديث النبوي الشريف وخلصت إلى النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

النتائج:

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج جاءت على النحو التالي:

- 1 - إنَّ المقام يحظى مع بعده الاجتماعي بحضورٍ كبيرٍ وفاعلٍ لدى المتقدمين من علماء التراث من لغويين، وأصوليين ومُفسرين ومُحدثين وفقهاء.
- 2 - إنَّ علماء التراث سبقوا لمفهوم هذه النظرية (سياق المقام) وهي ليست من نتائج الدرس اللساني الحديث.
- 3 - أهمية الاستفادة من مناهج اللسانيات الحديثة في خدمة التراث، والسير قدماً بالبحث اللغوي.
- 4 - إنَّ الحديث النبوي الشريف مجالٌ خصبٌ وميدانٌ رحبٌ لدراسة الدلالة الوصفية.

صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب
راكباً وإيماءً، حديث 956.

اللغة العربية معناها ومبناها، ص 356.

ينظر: مناهج البحث في اللغة، د.تمام حسّان، مكتبة الانجلو
المصرية سنة 1990، ص 265.

علم اللغة الاجتماعي، د.كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر
والتوزيع، القاهرة، ص 220.

الفروق، للقراقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1998،
ص 353/1.

سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب حسن معاشره النساء، حديث
صححه الألباني، حديث رقم 1981.

النسائي، آداب القضاء، باب شفاعه الحاكم للخصوم قبل فصل
الحكم، حديث 5417، وانظر سنن أبي داوود، كتاب الطلاق،
باب المملوكه تعتق وهي تحت حر أو عبد، حديث 2231.

صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب التقاضي والملازمه في
المسجد حديث 445.

سنن أبي داوود، كتاب الخراج، باب في أخذ الجزية، حديث
3038.

ينظر: الاستنكار ، ابن عبد البر، دار الكتب العلمية،
بيروت، ط 1، سنة 2000م، ج 3/245.

صحيح البخاري، كتاب الخمس، باب من لم يخمس الأسلاب،
ومن قتل قتيلاً، حديث 2973.

الفروق، للقراقي 360/1.

تجدد دماء العربية، د.محمد صبري راضي، مكتبة الثقافة
الدينية، القاهرة، ط 1، 2006، ص 51.

المرجع السابق، ص 51.

صحيح البخاري، كتاب العتق، باب من ملك العرب رقيقاً فوهب
وباع وجامع وفدى وسبي الذرية، حديث 2402.

اللغة واللغويات، جون لاينر، ترجمة أ.د محمد العناني، دار
جرير ، عمان الأردن، ط 1، 2009م، ص 246.

3. ضرورة التمييز في الحديث النبوي أثناء تحليله، بين ما هو
خاص ببيئة معينة، وأصحاب أحوال خاصة، وبين غيره.

4. ضرورة الانتباه والتعريف أثناء تحليل حديث نبوي ما بين ما
قاله النبي (ﷺ) باعتباره مُصلحاً أو شافعاً أو زوجاً... وبين غيره.

الهوامش:

ينظر: النحو والدلالة (مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي)، د.
محمد حماسه عبداللطيف، عالم الكتب المصرية القاهرة
ط 1983م، ص 98.

ينظر: أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودور
هذه النظرية في التوصل إلى المعنى، د. محمد سالم صالح،
كلية المعلمين محافظة (جدة) 2009م، ص 20.

اللغة العربية معناها ومبناها، د.تمام حسّان، عالم الكتب بيروت،
ط 5 - 2007م، ص 363.

ينظر: المرجع السابق، ص 363.

ينظر: المرجع السابق، ص 372-373.

المرجع السابق، ص 373.

ينظر: المرجع السابق، ص 335.

المرجع السابق، ص 373.

دلالة السياق، الدكتور ردة الله الطلحي، جامعة أم القرى،
السعودية، 1918هـ ، ص 601،

صحيح البخاري (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول
الله ﷺ) ، تحقيق مصطفى ديب البغا، كتاب فضل الصحابة، باب
قول النبي (ﷺ) سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر، دار ابن كثير
بيروت، ط 3 ، 1987 م، حديث 3454

ينظر: علم اللغة الاجتماعي، هداون، ص 82.

ينظر: المعنى وظلال المعنى، د. محمد يونس، ص 107.

صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب إذا قال لامرأته هذه أمتي
وهو مكروه، فلا شئ عليه، حديث 2104.

- المرجع السابق، ص 246.
- اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسّان ، ص 352.
- صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، حديث 5380.
- صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي(ﷺ) إنما الكرم قلب المؤمن، حديث 5829.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت 1397هـ - 566/10.
- صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى؛ ((ويسألونك عن الروح))، حديث 4444.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للألباني، دار المعارف الرياض، ط 1 1992م 20/2.
- البخاري، كتاب اللباس، باب الجعد، حديث 5563.
- البخاري، كتاب اللباس، باب الزينة في اتخاذ النبي(ﷺ) خاتماً، حديث 3904.
- البخاري، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم، حديث 65.
- يُنظر: الإشارات الجسمية، (دراسة لغوية لظاهرة استعمال الأعضاء الجسمية في التواصل) د. كريم زكي حسام الدين، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط 2 سنة 2001م، ص 24-25 مع الهامش.
- ينظر: المرجع السابق، ص 24-25.
- البيان والتبيين، الجاحظ، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، ط 7، 1988م، ص 78/1.
- الإشارات الجسمية، ص 31.
- علم الفراسة الحديث، جرجي زيدان، دار الهلال القاهرة، ط 4 سنة 1923، ص 9.
- الخصائص، ابن جني، تحقيق أحمد علي البخاري، عالم الكتب بيروت، 1/249.
- البخاري، كتاب الصلاة، باب يفكر الرجل الشئ في الصلاة، حديث 1163.
- فتح الباري، شرح صحيح البخاري، 1/337
- صحيح البخاري، كتاب الحج، باب إذا أهدى للمحرم حماماً وحشياً حياً، حديث 1729.
- البخاري كتاب الأدب، باب من لم يواجه الناس بالعتاب، حديث 5751.
- البخاري، كتاب الأدب، باب من أضرب صاحبه بما قال فيه، حديث 7212.
- ينظر: فتح الباري، 5/82.
- البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي(ﷺ)، حديث 3363.
- البخاري، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والعلم، حديث 91.
- صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الطائف، حديث 82(1778).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، سنة 1392هـ - 124/12.
- ديوان زهير بن أبي سلمى، اعنتي به وشرحه حمدوطماس، دار المعرفة بيروت لبنان، ط 2 سنة 2005، ص 17.
- ديوان النابغة الذبياني، اعنتي به وشرحه، حمدوطماس، دار المعرفة بيروت لبنان، ط 2 سنة 2005م، ص 53.
- ديوان مجنون ليلي، جمع وتحقيق عبدالستار أحمد فراج، نشر مكتبة مصر، سنة 1979م، ص 125.
- صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحة، حديث 33.
- المنهاج، شرح صحيح مسلم، للنووي، 1/387.
- صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، حديث 43.
- صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة والحج، حديث 192.
- البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة الإماء والعبيد، حديث 2516.

- البخاري، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا، حديث 5659.
- البخاري، كتاب الطلاق، باب اللعان، حديث 5995.
- البخاري، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، حديث 481.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، 107/13.
- البخاري، كتاب الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، حديث 3169.
- فتح الباري، 107/13.
- مصادر ومراجع البحث
- 1- الاستنكار، لابن عبد البر، دار الكتب العلمية بيروت ط1، سنة 2000م.
- 2- الإشارات الجسمية (دراسة لغوية لظاهرة استعمال أعضاء الجسم في التواصل)، للدكتور كريم زكي حسام الدين، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ط 2 ، 2007م.
- 3- أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودور هذه النظرية في التوصل إلى المعنى، د.محمد سالم صالح، كلية العلمين محافظة جدة، 2009م.
- 4- البيان والتبيين، للجاحظ، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخاتجي القاهرة ط 7 سنة 1980م.
- 5- تجدد دماء العربية، دكتور محمد صبري رامي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة سنة 2006م.
- 6- الخصائص، لابن جني، تحقيق أحمد علي البخاري، عالم الكتب بيروت .
- 7- دلالة السياق، الدكتور ردة الله الطلحي، جامعة أم القرى سنة 1418هـ.
- 8- ديوان زهير بن أبي سلمى، اعتنى به وشرحه حمدوطمّاس، دار المعرفة بيروت لبنان، ط 2 سنة 2005م.
- 9- ديوان مجنون ليلى، جمع وتحقيق عبدالستار أحمد فزّاج، نشر مكتبة مصر سنة 1979.
- 10- ديوان النابغة الذبياني، اعتنى به وشرحه حمدوطمّاس، دار المعرفة بيروت لبنان ط 2 سنة 2005م.
- 11- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للألباني، دار المعارف الرياض ط 1 سنة 1992م.
- 12- سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر بيروت. بدون ت
- 13- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، بدون ت.
- 14- سنن النسائي، تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (النسائي) بتعليق الألباني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن، مكتبة المعارف الرياض
- 15- صحيح البخاري (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ)، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير بيروت، ط 3 سنة 1987م.
- 16- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 17- علم الفراسة الحديث، جرجي زيدان، دار الهلال القاهرة ط 4 سنة 1923م.
- 18- علم اللغة الاجتماعي، د.كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة.
- 19- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة بيروت سنة 1379 هـ.
- 20- الفروق، للقرافي، دار الكتب العلمية بيروت سنة 1988م.
- 21- اللغة العربية معناها ومبناها، الدكتور تمام حسان، عالم الكتب بيروت ط 5 سنة 2006م.
- 22- اللغة واللغويات، جون لاينر، ترجمة أ.د. محمد العناني، دار جرير، عمان الأردن، ط 1 سنة 2009م.
- 23 المعنى وظلال المعنى، الدكتور محمد يونس.

- 24- مناهج البحث في اللغة, الدكتور تمام حسان, مكتبة الأنجلو المصرية سنة 1990م.
- 25- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, للنووي, دار إحياء التراث العربي, بيروت, ط2 سنة 1392.هـ.
- 26- النحو والدلالة (مدخل إلى دراسة المعنى النحوي الدلالي), الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف, عالم الكتب المصرية القاهرة, ط1 سنة